

7219 - حكم الاستمرار في الأذان والإقامة في مسجد لا يرتاده

أحد للصلوة فيه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اـه تقول السائلة في هذا السؤال نعيش في بلدة نائية بها مسجد لا يصلى به احد ايش؟ تقول السائلة في بلدة نائية بها مسجد لا يصلى به احد الا المارة. ليس لهذا المسجد مؤذن. لانه مسجد خاص بناه احد الناس - 00:00:00

لا تصلي فيه لا تصلى فيه آآ التراویح في رمضان ويذهب احيانا زوجي يؤذن ويقيم ويصلى وحده وقد نصحتنا بعض بالصلوة فيه ولكن دون فائدة. هل يستمر زوجي في الصلاة فيه؟ لوحده ام ماذا علينا؟ وهل يجب ان يصلى في المنزل - 00:00:20 بمفرده هذا الذي عمل عمله زوج السائلة عمل طيب وهو مشكور عليه ونوصي به الاستمرار بان يذهب الى المسجد ويؤذن لعل الله يأتي بمن يصلى معه من المارة ومن السكان - 00:00:40

فان لم يأت احد صلى وحده والحمد لله نوصيه بان يستمر والا يصلى في البيت لان المساجد عبرت لهذا وعلى المؤمن ان يذهب الى المسجد. فان وجد احدا والا صلى وحده والحمد لله - 00:01:01

لا يجوز صلاة البيت والمساجد موجودة وكونه قد لا يصلى معه حتى لا يضره ذلك يكون له الاجر العظيم فيؤذن وله فضل الاذان يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمع صوت المؤذن - 00:01:15

جن ولا انس ولا شجر ولا حجر ولا شيء الا شهد له يوم القيمة فضل عظيم ثم هو بهذا يدعوا الناس الى اقامة صلاة الجمعة يكون له مثل اجرهم لانه دعاهم الى الخير - 00:01:31

فيكون له مثل اجر من صلى معه من دل على خير فله مثل واجب فعله ان اوصي زوجك بالاستمرار والعمل الطيب والذهاب الى المسجد وان هذا هو الواجب عليه وان تخلف عنه الجيران او غيرهم - 00:01:46

احسن الله اليكم - 00:02:01